

قرار :

مادة ١ — يمنع ضباط الشرطة بدل طيبة عمل اعتبارا من أول يناير سنة ١٩٧٣

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٢٩٢ (١٠ ديسمبر ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٥٧ لسنة ١٩٧٢

تعيين مدير عام بالبيئة العامة للتعهير والمشروعات الزراعية من فئة وكيل وزارة بمستوى الادارة العليا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الميزات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٧١

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التأمين للوظائف العليا في الخدمة الإدارية للدولة وآليات العامة :

قرار :

مادة ١ — تعيين السيد كثيف رفقي بهـمـ أـمـرـ أـنـورـ مدـيـرـ عـامـاـلـيـةـ الـعـامـةـ للـتـعـهـيرـ وـالـمـشـرـوـعـاتـ الزـرـاعـيـةـ منـ فـئـةـ وكـيـلـ وزـارـةـ بـمـسـطـوـيـ الـادـارـةـ الـعـلـيـاـ (ـالـرـيـطـ الـمـالـيـ ١٤٠٠ـ ١٤٠٠ـ جـبـهـ)ـ يـذـكـرـ مـوـتـ الـذـيـ سـقـادـ حـالـاـ معـ سـمـهـ بـذـكـيلـ التـنـيـلـ المـرـدـ لـوكـلـاءـ الـوزـارـةـ .ـ

مادة ٢ — على وزير الزراعة واستصلاح الأراضي تنفيذ هذا القرار

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٢٩٢ (١٢ ديسمبر ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٤٢ لسنة ١٩٧٢

تعديل مربوط بتنقيب ملازم أول وملازم
بمحتوى مرتبات ضباط الشرطة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة :

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية بعدأخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة،

وبناءً على ما أوتاه مجلس الدولة :

قرار :

مادة ١ — يحدد مربوط بتنقيب "ملازم أول وملازم" الوارد بالجدول حرف (أ) اخلاص بضباط الشرطة المزافق لقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ المشار إليه إلى "من ٣٠٠ ج إلى ٣٧٢ ج سنويًا" .

مادة ٢ — يصل بهذا القرار اعتبارا من أول يناير سنة ١٩٧٣

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ذي القعدة سنة ١٢٩٢ (١٠ ديسمبر ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٤٣ لسنة ١٩٧٢

بعض بدل طيبة عمل لضباط الشرطة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة :

وبناءً على ما أوتاه مجلس الدولة :